

قانون رقم ٢٠٩ لسنة ٢٩٥٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية
للسنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٢

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس
الوفدء ؛

اصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية للسنة
المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ باب ٢ (مصروفات عامة) اعتماد إضافي قدره
٢٩٨٢٢ ج (تسعة وعشرون ألفاً وثمانمائة واثنتان وعشرون جنيهاً)

لتسوية التجاوز المتوقع في هذا الباب نتيجة زيادة المستحق صرفه للعلماء
الأحناف بالأزهر .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الأزهر (باب ١ -
ريع أوقاف الأزهر والمعاهد الدينية) في السنة المذكورة .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء ووزيرى المالية والاقتصاد
والأوقاف تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ما

صدر بقصر ما بين في ١٦ شعبان سنة ١٣٧٢ (٣٠ أبريل سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

بأمر وصى العرش الموقت

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ . ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحليم إبراهيم العمري

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ . ح)

وزير الأوقاف (بالنيابة)

فتحي رضوان